



مرزوق الغانم

الغانم يعزي نظيره الروسيين بضحايا حادث إطلاق النار

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم ببرقيتين إلى رئيس مجلس الدوما الروسي فياتشيسلاف فولودين وإلى رئيسة المجلس الاتحادي الروسي فالنتينا ماتفيينكو عبر

فيهما عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا حادث إطلاق النار قرب مبنى إدارة الأمن الفيدرالي في موسكو والذي أسفر عن سقوط عدد من الضحايا والجرحى.

الشاهين لتوفير تأمين صحي للطلبة الدارسين في الإمارات



اسامة الشاهين

قدم النائب أسامة الشاهين اقتراحا برغبة قال في مقدمته: تقوم كل من وزارة التعليم العالي وديوان الخدمة المدنية بإرسال البعثات الدراسية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، بالإضافة إلى الطلبة الكويتيين الدارسين على نفقتهم الخاصة. ومنذ 3 سنوات تقريبا توقف العمل بنظام التأمين الصحي لطلبتنا الدارسين هناك، مما دعا أبناءنا الطلبة إلى تحمل نفقات علاجهم من حسابهم الخاص، وهذا يشكل عبئا ماليا عليهما خاصة أن تكاليف العلاج بدولة الإمارات باهظة الثمن. وطالب إفادته وتزويده

بالأتي: ما أسباب توقف العمل بنظام التأمين الصحي على طلبتنا الدارسين بدولة الإمارات العربية المتحدة؟ وما الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لحل هذه المشكلة؟

هؤلاء الطلبة مبتعثين على نفقة وزارة التعليم العالي أو على نفقة ديوان الخدمة المدنية، كما تتكفل الدولة بتوفير تأمين صحي للطلبة الكويتيين الدارسين في دولة الإمارات العربية المتحدة على نفقتهم الخاصة، بشرط أن تكون دراستهم ضمن مؤسسات تعليمية معترف بها وطنيا. من جهة أخرى، وجه النائب الشاهين سؤالاً إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي د.حامد العازمي قال في مقدمته: تقوم كل من وزارة التعليم العالي وديوان الخدمة المدنية بإرسال البعثات الدراسية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، سواء كان

ونص اقتراح الشاهين على ما يلي: (تقوم الكويت بالعمل على توفير تأمين صحي لأبنائنا الطلبة الدارسين بدولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، سواء كان

الدلال: طلب نيابي للتحقيق وبحث إجراءات احتجاز الظفيري وأسباب وفاته



محمد الدلال

مشاهدة الفيديو

بحقق ضمان الاطمئنان لدى المتخصصين. وقال الدلال إن الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والدستور الكويتي كلها كفلت حق الإنسان إذا كان متهما من التعذيب والإجراءات التعسفية والحط من الكرامة. وأكد أن الدستور الكويتي ركز على هذه الأمور في الكثير من نصوصه بحيث لا يتخذ أي إجراء إلا وفق رقابة القضاء، وبالتالي لا يتم احتجاز أو إلقاء القبض على أي شخص إلا بإذن من النيابة العامة واضح ومحدد المعالم، ناهيك عن أنه لا يجوز إجراء أي تحقيق إلا بوجود محام وهذا ما تم اعتماده في مجلس الأمة في السنوات الأخيرة. واعتبر أنه أمر خطير إذا صح ما تم تداوله عن تعرض المواطن أحمد الظفيري - رحمه الله - إلى التعذيب خلال احتجازه من قبل رجال الأمن ما أدى إلى وفاته، لاسيما أن المواطن المتوفي من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة الذي يفترض أن تتم مراعاتهم بشكل أكبر. ورأى أن هذه القضية ليست بعيدة عن قضية المواطن محمد الميموني الذي توفي في عام 2011 تحت التعذيب في أحد المرافق

كشفت النائب محمد الدلال عن عزمه وعدد من النواب التقدم بطلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في ملابس حادثه وفاة المواطن أحمد الظفيري، إضافة إلى اقتراح بقانون لنقل تبعية الأجهزة العلمية والطبية والبحثية من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل. وأوضح الدلال في تصريحه بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن طلب تشكيل لجنة التحقيق الذي يضم إلى جانب النواب أسامة الشاهين وصالح عاشور وعبدالله الكندري ومحمد الهدية يحددها في البحث في ملابس الحادث وأحداثها والمسؤولين عنها. وأضاف أن اللجنة حال تشكيلها ستبحث أيضا في الإجراءات التي تمت خلال الاحتجاز وأدت إلى وفاته، ومن قاموا باحتجاز المواطن، بالإضافة إلى ما تم من تحقيقات في وزارة الداخلية وتقاريرها عن الحادث. وبين أن لجنة التحقيق المطلوب تشكيلها ستألف من 3 أعضاء على أن تنجز تقريرها خلال شهر واحد، على أن يكون من مهامها التأكد مما تم تجاه التوصيات التي خرجت بها لجنة التحقيق في قضية وفاة

تتكون من 3 أعضاء يتم اختيارهم في الجلسة المقبلة

5 نواب لتشكيل لجنة تحقيق لكشف ملابس الاحتجاز



عبدالله الكندري



محمد الهدية



صالح عاشور

محمد الظفيري رحمه الله مع بيان الإجراءات التي قامت بها وزارة الداخلية نتيجة للتحقيق في الوزارة. 4 - مدى التزام وزارة الداخلية بتبني التوصيات التي انتهت إليها نتائج التحقيق البرلماني في عام 2011 في قضية مماتلة بشأن وفاة المواطن محمد غزاي الميموني رحمه الله.

لحقوق الانسان وحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة كالضرب والإساءة والتعذيب ضد المواطن المحتجز أحمد محمد الظفيري ادت الى وفاته رحمه الله. 3 - نتائج التحقيق الامنية والادارية والجنائية التي توصلت اليها وزارة الداخلية بشأن الاسباب التي ادت الى وفاة المواطن احمد

والتحقيق في التالي: 1 - الملابس والأسباب القائمة وراء احتجاز المواطن احمد محمد الظفيري وبيان كافة المسؤولين عن عملية الاحتجاز. 2 - الوسائل والاساليب المستخدمة من المسؤولين عن الاحتجاز من تحقيق أو خلافه أو استخدام وسائل غير قانونية أو مخالفة

تقدم النواب أسامة الشاهين ومحمد الدلال وصالح عاشور وعبدالله الكندري ومحمد الهدية بطلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية وفقا للمادة 114 من الدستور والمادة 147 من اللائحة الداخلية للمجلس في المسائل المثارة بشأن احتجاز ووفاة المواطن أحمد محمد الظفيري رحمه الله (من ذوي الاحتياجات الخاصة) في أثناء احتجازه بإحدى الإدارات التابعة لوزارة الداخلية، ويعهد للجنة التحقيق المقترح تشكيلها من (3) من أعضاء مجلس الأمة يتم اختيارهم في جلسة المجلس القادمة القيام بأعمال التحقيق البرلماني في هذا الشأن وتقديم تقرير في هذا الشأن خلال شهر من صدور قرار التكليف، على أن تقوم لجنة التحقيق بالبحث

رئيس البرلمان العربي إلى تونس



د. مشعل السلمي

وسيلتقي وفد البرلمان العربي خلال الزيارة الرئيس قيس سعيد رئيس الجمهورية التونسية، وراشد الغنوشي رئيس مجلس نواب الشعب التونسي، وسيتناول رئيس البرلمان العربي في لقاءاته تمتين العلاقات بين البرلمان العربي والجمهورية التونسية واطلاعهم على قرارات ومواقف وخطط عمل البرلمان العربي دعماً ونصرة للقضايا العربية في ظل الظروف الدقيقة التي يشهدها العالم العربي.

القاهرة - هناء السيد يتوجه رئيس البرلمان العربي د.مشعل بن فهم السلمي على رأس وفد رفيع المستوى من البرلمان العربي في زيارة إلى الجمهورية التونسية. وتأتي زيارة رئيس البرلمان العربي والوفد المرافق له دعماً من البرلمان العربي للجمهورية التونسية في ظل انتخاب رئيس جديد للجمهورية ورئيس جديد لمجلس نواب الشعب التونسي.

مشرك الكرم

الانباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة الشايجي الكرام

لوفاة فقيدها المغفور له بإذن الله تعالى


عبدالكريم طارق عبدالكريم الشايجي

تغمده الله الفقيد بواسع رحمته وأسكنه فسيح جناته

وألهم آله وذويه الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون

نواب يقترحون: تبعية «الأدلة الجنائية» والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى «العدل»



ثامر السويط



عبدالله فهاد

والدعم والحماية بعيدا عن الضغوط أو المخالفة للقانون. ولذلك فإن استمرار تلك الأجهزة تحت مسؤولية وزارة الداخلية يعد من الصور السلبية والممارسات الإدارية الخاطئة خصوصا أن وزارة الداخلية تقع أحيانا ضمن الأجهزة التي يقع منها الخطأ والتجاوز وهو ما يضع تلك الأجهزة ذات البعد البحثي والعلمي (الطب الشرعي والأدلة الجنائية) تحت الحرج بل أحيانا التناقض، وهو ما يتطلب معه لدعم تلك الأجهزة وضمان حياديتها واستقلالها أن تتبع السلطة القضائية (وزارة العدل) حالها كحال إدارة الخبراء التابعة لوزارة العدل، وهذا لا يتعارض مع وجود جهاز فني قائم في وزارة الداخلية لدعم أنشطته على أن يكون لأجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي التابع لوزارة العدل المرجعية في حال طلب القضاء ذلك. لهذا نصت المادة الأولى من الاقتراح بقانون على نقل تبعية العاملين في الأجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل. وتضمن المقترح بقانون أن يتم النقل للموظفين بذات درجاتهم الوظيفية وحقوقهم المالية حفاظا على مصالحهم.

والتنقيب في التالي: 1 - الملابس والأسباب القائمة وراء احتجاز المواطن احمد محمد الظفيري وبيان كافة المسؤولين عن عملية الاحتجاز. 2 - الوسائل والاساليب المستخدمة من المسؤولين عن الاحتجاز من تحقيق أو خلافه أو استخدام وسائل غير قانونية أو مخالفة

والتنقيب في التالي: 1 - الملابس والأسباب القائمة وراء احتجاز المواطن احمد محمد الظفيري وبيان كافة المسؤولين عن عملية الاحتجاز. 2 - الوسائل والاساليب المستخدمة من المسؤولين عن الاحتجاز من تحقيق أو خلافه أو استخدام وسائل غير قانونية أو مخالفة

قدم خمسة نواب اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال بتعديل بعض أحكام القانون رقم (23) لسنة 1990 في شأن تنظيم القضاء لنقل تبعية أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل. ونص الاقتراح الذي تقدم به النواب محمد الدلال، عبدالله فهاد، محمد الهدية، أسامة الشاهين، وقاسم السويط، على ما يلي: (المادة الأولى): تنقل الأجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل. (المادة الثانية): يستبدل نص الفقرة الأولى من المادة رقم 10 من القانون رقم 23 لسنة 1990 المشار إليه بالنص «أعضاء النيابة العامة وأعضاء أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي يتبعون جميعا النائب العام». (المادة الثالثة): يستبدل نص المادة 64 من القانون رقم 23 لسنة 1990 المشار إليه بالنص الآتي: لوزير العدل حق الإشراف والرقابة على النيابة العامة وعلى الأجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي وللنائب العام حق الرقابة والإشراف على جميع أعضاء النيابة العامة.